

**قرار رقم (75) لسنة 2021**

**بشأن**

**تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة شرق للاستثمار**

**بعد الاطلاع على:**

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة شرق للاستثمار رقم (AP/2015/0025) الصادرة بتاريخ 2018/08/31؛
- وعلى طلب شركة شرق للاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناء على القرار رقم (22) لسنة 2021 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2021/03/04.

**قرر ما يلي:**

- مادة أولى:** تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة شرق للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط مدير محفظة الاستثمار.
- وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2021/08/31.
- مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح  
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2021/07/06